

الغدير

[328] وقوله: أبا حسن لا أبقاني إلا لشدة لست لها، ولا في بلد لست فيه. وقوله: يا ابن أبي طالب فما زلت كاشف كل شبهة، وموضح كل حكم وقوله: لولاك لافتضحنا. وقوله: أعوذ بأبي من معضلة ليس لها أبو حسن. وقوله مشيرا إلى علي: هذا أعلم بنبينا وبكتاب نبينا من تفصيل هذه كلها، ولكثرة حاجته إلى علم الصحابة، وتقويمهم أوده في مواقف لا تحصى في القضاء والفتيا كان يستفتي كبار الصحابة ويراجعهم ويستشيرهم في الأحكام، وكان يعرب عن جلية الحال بحق المقال من قوله: كل أحد أفقه من عمر. وقوله: تسمعونني أقول مثل القول فلا تنكرونه حتى ترد علي امرأة ليست من أعلم النساء. وقوله: كل أحد أعلم من عمر. وقوله: كل الناس أفقه منك يا عمر. وقوله: كل الناس أفقه من عمر حتى ربات الحجال. وقوله: كل الناس أفقه من عمر حتى المخدرات في البيوت. وقوله: كل الناس أعلم منك يا عمر. وقوله: كل واحد أفقه منك حتى العجائز يا عمر. وقوله: كل أحد أفقه مني. مر تفصيل هذه كلها في نواتر الأثر. م - إن الأخذ بمجامع تلکم الأحاديث من النواتر المذكورة ومئات من أمثالها يعطينا خبرا بأن الخليفة لم يك متحليا بما أوجبه أعلام الأمة في الإمامة من الاجتهاد قام إمام الحرمين الجويني في " الارشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد " ص 426: من شرايط الإمام أن يكون من أهل الاجتهاد بحيث لا يحتاج إلى استفتاء غيره في الحوادث، وهذا متفق عليه. اهـ. فأين يقع من هذا الشرط بعد إصفاق الأمة عليه رجل لم يعط بسطة من العلم ولم يك ما كان يعلمه يغنيه عن الناس، وإنما الأمة كانت في غنى عن ثرى علمه، وحديث استفتاء ه غيره ملأ كتب الحديث والسنن، وشحن معاجم التاريخ والسير، فماذا بعد الحق إلا الضلال).
